

قرر :

مادة ١ - ووفق على قبول التبرع المقدم من مستر وليم فولر من كبار رجال الأعمال بولاية تكساس الأمريكية وقدره ٢٥٠٠ دولار (بما يعادل ١١٠٠ جنيه م) للساهمة في رفع مستوى النهضة الرياضية بمراكز الشباب بمحافظة القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٢٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن الموافقة على قبول كتيب مهداة إلى محافظة الاسكندرية من القنصلية الأمريكية بالاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار مجلس محافظة الاسكندرية الصادر بجلسة ١٩٦٣/١/٢٨ ؛  
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على قبول الكتب المهداة لمكتبة محافظة الاسكندرية من القنصلية الأمريكية بالاسكندرية والموضح بيانها بالكشف المرافق والبالغ قيمتها ٢١٥ جنيها و ٥٠٠ ملجم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات المعدل بالقرار الجمهوري رقم ٥٧٢ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى قرار مجلس مدينة الباجور بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٥/٧ ؛

وعلى قرار مجلس محافظة المنوفية بتاريخ ١٩٦٢/٩/٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تفصل عزبة (مناوهلة) عن مدينة الباجور لتصبح قرية قائمة بذاتها تسمى قرية المنشأة الجديدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٣ (١٢ فبراير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٢٣ لسنة ١٩٦٤

بالموافقة على قبول التبرع المقدم من مستر وليم فولر للساهمة في رفع مستوى النهضة الرياضية بمراكز الشباب بمحافظة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ باصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس محافظة القاهرة الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٤/٢٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛